

قرار امين اللجنة الشعبية العامة للاعلام والثقافة**رقم (٩٢) لسنة ١٩٨٦ م****بشأن تحديد اسعار بيع المطبوعات الصحفية المهنية****امين اللجنة الشعبية العامة للاعلام والثقافة ،**

بعد الاطلاع على قرار مؤتمر الشعب العام رقم (٢٥) لسنة ١٩٨٥ م
بشأن اعادة تفعيل اللجنة الشعبية العامة ،

وعلى القانون رقم (٧٦) لسنة ١٩٧٢ م بشأن المطبوعات ،

وعلى القانون رقم (٦٠) لسنة ١٩٧٤ م بانشاء الشركة العامة للنشر
والتوزيع والاعلان ،

وعلى القانون رقم (١٣) لسنة ١٩٨١ م بشأن التجان الشعبية ،

وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة بشأن اعادة تنظيم امانة الاعلام الصادر ،
في ٣٠ جمادى الاولى ١٣٨٩ من وفاة الرسول الموافق ١٦ ابريل ١٩٨٠ م ،

وعلى محضر اجتماع امناء تحرير الصحف المهنية المنعقد بطرابلس بتاريخ
٧ جمادى الآخرة ١٣٩٥ من وفاة الرسول الموافق ١٧ فبراير ١٩٨٦ م .

وببناء على ما عرضه امين شعبة الصحافة ،

قررت
مادة (١)

يسمح للمطبوعات الصحفية المهنية برفع اسعار بيع النسخة الواحدة
منها بما يضمن تعطيلية جزء من تكلفتها .

على ان تتولى كل مطبوعة صحفية مهنية بالتنسيق مع المنشأة العامة
للنشر والتوزيع والاعلان تحديد الاسعار المشار اليها .

مادة (٢)

يلغى كل ما يخالف احكام هذا القرار .

مادة (٣)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ، ويعمل به من تاريخ صدوره ،
وينشر في الجريدة الرسمية .

الدكتور محمد علي شرف الدين الفيتوري
امين اللجنة الشعبية العامة للاعلام والثقافة

صدر في : ٢٨ جمادى الآخرة ١٣٩٥ من وفاة الرسول
الموافق : ١٠ مارس ١٩٨٦ م